

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

القرار رقم / 3 / ا.م

وزير التعليم العالي - رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم /143/ لعام 1966

وعلى أحكام القانون رقم /59/ لعام 2001

وعلى موافقة المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة بجلسته المنعقدة بتاريخ 16 / 2 / 2009

يقرر مايلي :

مادة 1- تلحق كل من المعاهد التقانية الآتية بجامعة دمشق بدءاً من العام الدراسي 2009 – 2010 :

المعهد التقاني لإدارة الأعمال و التسويق بدمشق – المعهد التقاني للمحاسبة و التمويل بدمشق –المعهد التقاني الطبي بدمشق

المعهد التقاني لطب الأسنان بدمشق – المعهد التقاني الهندسي بدمشق - المعهد التقاني للهندسة الميكانيكية و الكهربائية

بدمشق المعهد التقاني للحاسوب بدمشق – المعهد التقاني الزراعي بدمشق - المعهد التقاني للمحاسبة و التمويل بدرعا –

المعهد التقاني للحاسوب بدرعا - المعهد التقاني الطبي بالنبك - المعهد التقاني الزراعي بالسويداء.

مادة 2- ينشر هذا القرار و يبلغ من يلزم لتنفيذه و يعتبر نافذا اعتباراً من بدء العام الدراسي 2010/2009.

وزير التعليم العالي

رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

الدكتور غياث بركات

22/شباط/2009

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

القرار رقم / 4 / و.م

وزير التعليم العالي رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم /143/ لعام 1966

وعلى أحكام القانون رقم /59/ لعام 2001

وعلى موافقة المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة بجلسته المنعقدة بتاريخ 16 / 2 / 2009

يقرر مايلي :

مادة 1- تلحق كل من المعاهد التقانية الآتية بجامعة حلب بدءاً من العام الدراسي 2009 – 2010 :

المعهد التقاني لإدارة الأعمال والتسويق بحلب - المعهد التقاني للمحاسبة و التمويل بحلب – المعهد التقاني الزراعي بحلب

المعهد التقاني للهندسة الميكانيكية و الكهربائية بحلب - المعهد التقاني الطبي بحلب - المعهد التقاني لطب الأسنان بحلب

المعهد التقاني الهندسي بحلب - المعهد التقاني للحاسوب بحلب - المعهد التقاني للمحاسبة و التمويل بادلب - المعهد التقاني

للحاسوب بادلب .

مادة 2- ينشر هذا القرار و يبلغ من يلزم لتنفيذه و يعتبر نافذا اعتباراً من بدء العام الدراسي 2010/2009.

وزير التعليم العالي

رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

الدكتور غياث بركات

22/شباط/2009

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

القرار رقم / 5 /

وزير التعليم العالي - رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة
بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم /143/ لعام 1966
وعلى أحكام القانون رقم /59/ لعام 2001
وعلى موافقة المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة بجلسته المنعقدة بتاريخ 16 / 2 / 2009

يقرر مايلي :

مادة 1- تلحق كل من المعاهد التقانية الآتية بجامعة البعث بدءاً من العام الدراسي 2009 – 2010 :
المعهد التقاني الهندسي بحمص - المعهد التقاني للحاسوب بحمص - المعهد التقاني لطب الأسنان بحماة –
المعهد التقاني للطب البيطري بحماة –المعهد التقاني للحاسوب بحماة.
مادة 2- ينشر هذا القرار و يبلغ من يلزم لتنفيذه و يعتبر نافذا اعتباراً من بدء العام الدراسي 2009/2010.

وزير التعليم العالي

رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

الدكتور غياث بركات

22/شباط/2009

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

قرار رقم / 6 /و.م

وزير التعليم العالي رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة
بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم /143/ لعام 1966
وعلى أحكام القانون رقم /59/ لعام 2001
وعلى موافقة المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة بجلسته المنعقدة بتاريخ 16 / 2 / 2009

يقرر مايلي :

مادة 1- تلحق كل من المعاهد التقانية الآتية بجامعة تشرين بدءاً من العام الدراسي 2009 – 2010 .
المعهد التقاني لإدارة الأعمال و التسويق باللاذقية – المعهد التقاني للمحاسبة و التمويل باللاذقية – المعهد التقاني الطبي باللاذقية – المعهد التقاني الهندسي باللاذقية - المعهد التقاني للحاسوب باللاذقية – المعهد التقاني الزراعي باللاذقية.
مادة 2- ينشر هذا القرار و يبلغ من يلزم لتنفيذه و يعتبر نافذا اعتباراً من بدء العام الدراسي 2009/2010.

وزير التعليم العالي

رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

الدكتور غياث بركات

22/شباط/2009

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

القرار رقم / 7 / و.م

وزير التعليم العالي - رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة
بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم /143/ لعام 1966
وعلى أحكام القانون رقم /59/ لعام 2001
وعلى موافقة المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة بجلسته المنعقدة بتاريخ 16 / 2 / 2009

يقرر مايلي :

- مادة 1-** تلحق كل من المعاهد التقانية الآتية بجامعة الفرات بدءاً من العام الدراسي 2009 – 2010 .
المعهد التقاني للمحاسبة والتمويل بالرقعة- المعهد التقاني للحاسوب بالرقعة- المعهد التقاني للمحاسبة والتمويل بدير الزور .
- مادة 2-** ينشر هذا القرار و يبلغ من يلزم لتنفيذه و يعتبر نافذا اعتبارا من بدء العام الدراسي 2010/2009.

وزير التعليم العالي

رئيس المجلس الأعلى للمعاهد المتوسطة

الدكتور غياث بركات

22/شباط/2009